

ملف الإنشاء

تعريف

الفرع هو شركة متخصصة تابعة للمكتب الرئيسي، لديها إدارة منفصلة تتمتع باستقلالية معينة وقادرة على التجارة مع أطراف ثالثة.

إنشاء فرع

عناصر الملف

(شخص طبيعي)

- الاستمارة الموحدة لطلب إنشاء مؤسسة مكتملة وموقعة
- مستخرج حديث من سجل التجارة الشركة الأم
- نسخة طبق الاصل من قرار فتح الفرع وتعيين مديره
- أربع (4) صور من بطاقة تعريف مدير الفرع او بطاقة الإقامة إذا تعلق الأمر بأجنبي مقيم، أو بجواز السفر (أو أي وثيقة هوية أخرى تحل محله) بالنسبة للأجانب غير المقيمين
- نسخة من الإذن الإداري بممارسة النشاط المصرح به عند الاقتضاء
- نسختان (2) طبق الأصل من سند الملكية او عقد الايجار موثق لمقر الفرع + فاتورة كهرباء أو ماء
- صورتان (2) من إفادة بفتح حساب بنكي باسم الفرع
- صورة من بطاقة تعريف كل عامل
- دفع الاتعاب المستحقة لكتابة ضبط المحكمة التجارية على حسابات «الخدمات المصرفية عبر العاتف المحمول» المفتوحة لهذا الغرض.

عناصر الملف

(شخص معنوي)

- الاستمارة الموحدة لطلب إنشاء مؤسسة مكتملة وموقعة
- مستخرج حديث من سجل التجارة الشركة الأم
- نسخة (1) طبق الأصل وثلاث صور (3) من النظام الأساسي لشركة الأم
- نسخة (1) طبق الأصل من قرار فتح الفرع وتعيين مديره
- إفادة بإيداع النظام الأساسي لشركة الأم لدى كتابة ضبط المحكمة التجارية
- أربع (4) صور من بطاقة تعريف مدير الفرع او بطاقة الإقامة إذا تعلق الأمر بأجنبي مقيم، أو بجواز السفر (أو أي وثيقة هوية أخرى تحل محله) بالنسبة للأجانب غير المقيمين
- نسخة من الإذن الإداري بممارسة النشاط المصرح به عند الاقتضاء
- نسختان (2) طبق الأصل من سند الملكية او عقد الايجار موثق لمقر الفرع + فاتورة كهرباء أو ماء
- صورتان (2) من إفادة بفتح حساب بنكي باسم الفرع
- صورة من بطاقة تعريف كل عامل
- دفع الاتعاب المستحقة لكتابة ضبط المحكمة التجارية على حسابات «الخدمات المصرفية عبر العاتف المحمول» المفتوحة لهذا الغرض.

الأسس القانونية

- المرسوم رقم 201 - 076 4** متضمن إنشاء الاستمارة الموحدة لطلب إنشاء المقاولات
- المقرر رقم 1487 / و.ع / 2021** بتاريخ 13 ديسمبر 2021، الذي يحدد استثمارات طلبات التقييد في سجل التجارة المحلي والتصريح بالمستفيد الحقيقي واستثمارات طلب التقييد والبحث في سجل الضمانات المنقولة وقائمة المستندات والوثائق المثبتة التي يجب أن ترفق بهذه الاستثمارات
- المرسوم رقم 2021 - 033** بتاريخ 11 مارس 2021 المتعلق بالسجل التجاري والضمانات المنقولة
- القانون رقم 2021 - 005** بتاريخ 10 فبراير 2021 الذي يعدل ويكمل ويلغي بعض أحكام القانون رقم 05 / 2000 الصادر بتاريخ 18 يناير 2000 المعدل، المتضمن مدونة التجارة
- القانون رقم 2019 - 018** الصادر بتاريخ 29 أبريل 2019 المتضمن للمدونة العامة للضرائب (مطبق منذ 1 يناير 2020)
- القانون رقم 2021 - 007** بتاريخ 22 فبراير 2021 المعدل لبعض أحكام القانون رقم 67 - 039 الصادر بتاريخ 03 فبراير 1967 المنشئ لنظام الضمان الاجتماعي.
- المقرر رقم 176** بتاريخ 17 سبتمبر 1974 المحدد لترتيبات انتماء أرباب العمل ودفع المشاركات لل صندوق الوطني للضمان الاجتماعي